

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٠١

بالترخيص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية  
للأدوية والمستلزمات الطبية

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة  
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة التجارية  
وبعض أعمال الوساطة التجارية :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;  
وعلى قرار وزير الصحة رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية في شئون  
الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية والقرارات المعدلة له :

وبناءً على ما عرضه السيد الدكتور رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية :

### فـ

مـلـدة ١ - يـرـخص بـإـنشـاء مـكـتب عـلـمـي فـي شـئـون الدـعاـية لـلـأـدوـية تـحـت اـسـمـ :  
(مـكـتب عـلـمـي بـاـنـ إـيجـبـت) .

وـمـقـرـه : ٣٠ شـارـع عـدـنـانـ الـمـدـنـى - بـالـهـنـدـسـى - جـيـزـةـ .

مـلـدة ٢ - يـنـشـر هـذـا القـرـار فـي الواقع المصرية ، وـيـعـمل بـه مـن الـيـوم التـالـى لـتـارـيخ تـشـرـه .

٢٠٠١/٩/٢٦

وزير الصحة والسكان

أ. د/ إسماعيل سلام